الباب الأول

فى الصلاة

- ما جاء فى فضل الصلاة .
- فضل كثرة السجود .
- فضل المشى إلى بيوت الله .
- فضل الوضوء .
- فضل التحميد والتسبيح .
- فضل الصلاة لأول وقتها .
- فضل الجماعة .
- فضل ركعتى الفجر .
- فضل ركعتى الضحى .
- فضل صلاة الليل .
- كيف كان يتطوع النبى ﷺ .

الباب الأول
(فى الصـــلاة)

١ – روى عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال :

سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إنَّما الأعمالُ بالنِّيَّات ، وإنَّما لكل امرىء ما نوى** » الحديث متفق عليه .

---

[١] أخرجه البخارى (٢/١) فى كيف كان بدء الوحى ، (٢١/١) فى الإيمان : باب ما جاء إن الأعمال بالنية ، (١٩١/٣) فى العتق وفضله : باب الخطأ والنسيان ، (٧٢/٥) فى بدء الخلق : باب هجرة النبى ﷺ وأصحابه إلى المدينة .

وأخرجه مسلم (١٩٠٧) فى الإمارة : باب قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (٢٥/١) ، (٤٣/١) .

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٢٧) فى الزهد : باب النية .

« فضل الحديث » :

قال الإمام الشافعى رحمه الله : هو ثلث الإسلام ، يدخل فى سبعين باباً من الفقه . وقال آخرون : هو ربع الإسلام .

وقال الإمام النووى رحمه الله : أجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث ، وكثرة فوائده .

(ما جاء فى فضل الصلاة)

٢ – روى أبو هُرَيْرَةَ رضىَ اللهُ عنهُ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ : « **الصّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمعَةُ إلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَات لِمَا بَيْنَهُن ، مَالَمْ يُغْشَ الْكَبَائِرُ** » وفى لفظ « **رمضان إلى رمضان** » أخرجه مسلم .

= [**من فقه الحديث**] :

قال الإمام النووى – رحمه الله – فى قوله ﷺ (وإنما لكل امرىء ، ما نوى) دليل على أنه لا تجوز النيابة فى العبادات ، ولا التوكيل فى نفس النية .

وقد استثنى من ذلك تفرقة الزكاة ، وذبح الأضحية ، فيجوز التوكيل فيهما فى النية ، والذبح والتفرقة مع القدرة على النية ، وفى الحج لا يجوز ذلك مع القدرة ، ودفع الدين . انتهى (شرح الأربعين ١٠) .

[٢] أخرجه مسلم (٢٢٣) فى الطهارة : باب الصلوات الخمس ، وأخرجه أحمد (٢/٤٠٠) ، (٢/٤١٤) ، (٢/٤٨٤) ، وأخرجه الترمذى (٢١٤) فى الصلاة : باب ما جاء فى فضل الصلوات الخمسة ، وقال : حديث حسن صحيح .

[**معنى الحديث**] :

قال الإمام النووى رحمه الله :

معناه أن الذنوب كلها تغفر إلا الكبائر ، فإنها لا تغفر ، وليس المراد أن الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة لا يغفر شىء من الصغائر ، فإن هذا وإن كان محتملا فسياق

(فضل كثرة السجود)

٣ - روى مَعْدَانَ بنِ أَبِي طَلْحَةَ قال : لَقِيتُ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسولَ اللهِ بِأَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ تعالى ، فَسَكَتَ ثُمَّ سَأَلْتُهُ فسكت ، ثم سألته الثالثة فقال : سَأَلْتُ عن ذلِكَ رسولَ اللهِ ﷺ فقَالَ : « **عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السَّجُودِ لله تعالى ، فَإِنَّكَ لاَ تَسْجُدُ للهِ عز وجل سَجْدَةً ، إِلاَّ رَفَعَكَ اللهُ عز وجل بِهَا دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْكَ خَطِيئَةً** » قال معدان : ثم لقيت أبا الدرداء فسألته ، فقال لى مثل ما قال ثوبان . أخرجه مسلم

=الأحاديث بأباه. قال القاضى عياض: هذا المذكور فى الحديث من غفران الذنوب ما لم تؤت كبيرة هو مذهب أهل السنة ، وأن الكبائر إنما تكفرها التوبة ، أو رحمة الله تعالى وفضله . والله أعلم . انتهى (شرح النووى على مسلم ٣/١١٢) ومن هذا الحديث يتبين لنا :

١ - فضل الصلوات الخمس ، وصلاة الجمعة ، وشهر رمضان .

٢ - أن الوقوع فى الكبيرة ، أمر عظيم ، فينبغى التنبه لهذا .

[٣] أخرج مسلم (٤٨٨) فى الصلاة : باب فضل السجود والحث عليه ، وأخرجه أحمد (٥/٢٧٦) ، وأخرجه الترمذى (٣٨٦) فى الصلاة : باب ما جاء فى كثرة الركوع والسجود ، وأخرجه ابن ماجه (١٤٢٣) فى إقامة الصلاة : باب ما جاء فى كثرة السجود ، =

٤ – وروى رَبِيعَةَ بنِ كَعْبِ الأسلمى قالَ : كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ النبى ﷺ ، فَأَتِيتِهِ بِوَضُوئِهِ وَحاجَتِهِ فقالَ لى : « **سل ، فَقُلْتُ : أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فى الْجَنَّةِ ، قال : أَوْ غَيْرَ ذلِكَ ، قُلْتُ : هُوَ ذَاكَ . قالَ : فَاعِنِّى عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ** » . انفرد به مسلم ، وليس لربيعة بن كعب فى الصحيح غيره .

(فضل المشى إلى بيوت الله)

٥ – وروى أَبُو هُرَيْرَةَ رضى الله عنه قَالَ : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ : « **مَنْ تَطَهَّرَ فى بَيْته ، ومَشَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ الله تعالى**

= [**من فوائد الحديث**] :

قال الإمام النووى رحمه الله :

فيه الحث على كثرة السجود ، والترغيب فيه ، والمراد به السجود فى الصلاة ، وفيه دليل لمن يقول تكثير السجود أفضل من أطالة القيام ، وقد تقدمت المسألة ، والخلاف فيها ، وسبب الحث عليه ما سبق فى الحديث الماضى ، أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ، وهو موافق لقول الله تعالى ﴿ واسجد واقترب ﴾ ولأن السجود غاية التواضع والعبودية لله تعالى .

وفيه تمكين أعز أعضاء الإنسان وأعلاها وهو وجهه من التراب الذى يداس ، ويمتهن ، والله أعلم . انتهى شرح النووى على مسلم (٤/٢٠٦) .

[٤] أخرجه مسلم (٤٨٩) فى الصلاة : باب فضل السجود والحث عليه ، وأبو داود (١٣٢٠) فى الصلاة : باب وقت قيام النبى ﷺ من الليل .

[٥] أخرجه مسلم (٦٦٦) فى المساجد : باب المشى إلى الصلاة .

[**لغة الحديث**] :

تطهر : يعنى توضأ للصلاة أو اغتسل ، ليقضى : أى ليؤدى . =

لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللهِ تعالى ، كَانَتْ خَطْوَاته إِحْدَاهُا تَحُطُّ خَطِيئَةً ، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً » . أخرجه مسلم

(فضل الوضوء)

٦ – وروى أبو هُرَيْرَةَ – رضى الله عنه – **أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْراً بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْء ؟ قَالُوا : لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْء .**

قَالَ : فذلك مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْس يَمْحُو اللهُ بِهِنَّ الخَطَايَا » . متفق عليه والدرن بفتح الدال والراء الوسخ .

= خطواته : جمع خطوة بضم الخاء وسكون الطاء ، وهى مسافة ما بين القدمين ، وخطوة نحاهم المرة ، تحط : يعنى تزيل وتمحو .

[من فوائد الحديث] :

١ – أن قصد المسجد لأداء الصلاة فيه يكفر بكل خطوة معصية من الصغائر المتعلقة بحق الله تعالى ، ويرفع بكل حرف درجة فى الجنة عند الله ، والله واسع الفضل كريم العطاء .

٢ – الكبائر من الذنوب وحقوق الناس ، فيحتاج تكفيرها إلى التوبة بشروطها المعروفة . انظر موضوع التوبة بالتفصيل فى كتابنا (التوبة النصوح) طبع بمكتبة الصحابة بطنطا .

[٦] أخرجه البخارى (١٤١/) فى مواقيت الصلاة : باب الصلوات الخمس كفارة ، ومسلم (٦٦٧) فى المساجد : باب المشى إلى الصلاة تمحى به الخطايا ، وترفع به الدرجات ، وأحمد (٣٧٩/٢) ، والترمذى (٣٠٢٨) فى الأمثال : باب ما جاء مثل الصلوات الخمس ، والنسائى (٢٣١/١) فى الصلاة : باب فضل الصلوات الخمس ، وسنن الدارمى (٢٦٧/١) . =

(أجر من ذهب إلى المسجد)

٧ – وروى أبو هُرَيْرَةَ – رضى الله عنه – عَنِ النَّبِي ﷺ قال : « **مَنْ غَدَا إِلَى ٱلْمَسجِدِ أَوْ رَاحَ أَعَدَّ الله لَهُ فِي الْجَنَّة نُزُلاً ،**

= [**من فوائد الحديث**] :

قال الإمام السيوطى رحمه الله : قوله (يمحو الله بهن الخطايا) : خصها العلماء بالصغائر ، ولا يخفى أنه بحسب الظاهر لا يناسب التشبيه بالنهر فى إزالة الدرن ، إذ النهر المذكور لا يبقى من الدرن شيئاً أصلا ، وعلى تقدير أن يبقى ، فابقاء القليل والصغير أقرب من ابقاء الكثير الكبير فاعتبار بقاء الكبائر ، وارتفاع الصغائر قلب لما هو المعقول نظراً إلى التشبيه ، فلعل ما ذكروا من التخصيص مبنى على أن للصغائر تأثيرا فى درن الظاهر فقط ، كما يدل عليه ما ورد من خروج الصغائر من الأعضاء عند التوضؤ بالماء ، بخلاف الكبائر ، فإن لها تأثيرا فى درن الباطن ، كما جاء أن العبد إذا ارتكب المعصية تحصل فى قلبه نقطة سوداء ، ونحو ذلك .

وقد قال تعالى ﴿ بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون ﴾ : وقد علم أن أثر الكبائر يذهبها بالتوبة التى هى ندامة بالقلب، فكما أن الغسل إنما يذهب بدرن الظاهر دون الباطن ، فكذلك الصلاة فتفكر . والله تعالى أعلم . انتهى سنن النسائى بشرح السيوطى (٢٣١/١) .

[٧] أخرجه البخارى (١٦٨/١) فى الصلاة : باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح ، ومسلم (٦٦٩) فى المساجد : باب المشى إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات . وأحمد (٥٠٩/٢) .
=

كُلَّما غَدَا أَوْ رَاحَ » متفق عليه ، والنزل بضم النون والزاى الطعام ، والنزل أيضا الريع والفضل[1] .

(فضل الحمد والتسبيح)

٨ – وروى أبو مالك الأشعرى رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانَ ، وَالْحَمْدُ لله تَمْلأُ الْمِيزَانَ ، وَسُبْحَانَ الله وَالْحَمدُ لله تَمْلآنِ أَوْ تَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ،**

= [**فوائد لغوية**] :

● غدا : غدواً مِنْ باب قعد ذَهَبَ (غدوة) وهى : ما بين صلاة الصبح وطلوع الشمس ، والغدو هو السير أول النهار ، والمراد هنا الذهاب مطلقا .

● راح : من الرواح وهو السير آخر النهار ، والمراد هنا العودة .

● أفاد الحديث : فضل الذهاب إلى المسجد ، والحث على المحافظة على الصلاة الجماعة فيه .

(١) قال علماء اللغة : النُّزُل بضمتين :المنزل وما هيء للضيف أن ينزل عليه ، ويجوز سكون الزاى مع ضم النون ، ويطلق أيضاً على الطعام ذى البركة .

[٨] أخرجه مسلم (٢٢٣) فى الطهارة : باب فضل الوضوء ، والدارمى (١٦٧/١) ، وأخرجه أحمد (٣٤٢/٥) ، (٣٤٣/٥) .

[**فوائد لغوية**] :

الطهور : بالضم الفعل ، وبالفتح الاسم ، وهو مشتق من الطهارة ، وهى لغة النظافة الحسية كانت أو المعنوية ، وشرعا : فعل ما يترتب عليه إباحة أو ثواب مجرد .

شطر : أى نصف

الإيمان : رجح الإمام النووى رحمه الله أن المراد بالإيمان الصلاة وهى لا تصح إلا بطهر .

وَالصَّلَاةُ نُورٌ وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ ، وَالْقُرآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فمعتقها أَوْ مُوبِقُهَا » أخرجه مسلم ، واسم أبى مالك عمرو ، ويقال عبيد ، ويقال كعب .

(ما جاء فى فضل الصلاة لأول وقتها)

٩ – روى عبدالله بن مسعود – رضى الله عنه – قال : « سألت النبى ﷺ **أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ عز وجل ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا ، قلت : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ ، قلت : ثُمَّ**

= سبحان الله : التسبيح تنزيه الله عن السوء والنقائص .

[**فوائد الحديث**] :

١ – فضل الوضوء فى الإسلام ، وهو شرط صحة الصلاة .

٢ – بيان فضل الذكر .

٣ – الحث على الإكثار من الصلاة ، لأنها نور يضيء للمسلم سبل السلامة فى الحياة ، ولأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر ، وتهدى إلى الصواب ، وتصد عن المهالك .

٤ – الإكثار من الصدقة ، وهى دليل على صدق المؤمن وإخلاصه .

٥ – بيان فضل الصبر .

٦ – القرآن الكريم هو المصدر الأول لجميع الأحكام الشرعية ، وهو المرجع عند التنازع ، وهو دستور المسلم .

٧ – الإستفادة من العمر بالعمل الصالح والمسارعة فى الخيرات .

انظر : مسلم بشرح النووى (٣/١٠٠ – ١٠١) ، ونزهة المتقين شرح رياض الصالحين (١/٥٧) .

[٩] أخرجه البخارى (١/١٤٠) فى مواقيت الصلاة : باب فضل الصلاة لوقتها ، وفى الأدب (٨/٢) باب : قول الله تعالى : ووصينا الإنسان بوالديه ، وفى الجهاد (٤/١٧) باب : فضل الجهاد .

أَىّ ؟ قالَ الْجِهادُ فى سبَيِلِ اللهِ ، قالَ : حَدَّثنى بِهِنَّ ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِى » متفق عليه

(ما جاء فى فضل الجماعة)

١٠ – روى أبو هريرة – رضى الله عنه – أن رسول الله ﷺ قال : « صَلاةُ الجماعةِ أفضلُ مِن صَلاةِ أحدِكم وحده بخمسةٍ وعشرين جزءاً » متفق عليه .

= وأخرجه مسلم (٨٥) ، (١٣٩) فى الإيمان : باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال .

[**من لغة الحديث**]:

أحب إلى الله : أكثر تقربا إليه .

الصلاة على وقتها : قيل فى أول وقتها ، وقيل فى وقتها .

[**فوائد الحديث**] :

١ – أن أفضل حقوق الله الخالصة بعد الشهادتين الصلاة .

٢ – أفضل حقوق الناس حق الوالدين .

٣ – أفضل أنواع الفداء والتقرب إلى الله ، هو الجهاد ، لأنه الوسيلة الوحيدة التى بها يصل العبد إلى الجمع بين المحافظة على حق الله وحق الناس .

[١٠] أخرجه البخارى (١٦٦/١) بمعناه فى الصلاة : باب فضل صلاة الجماعة ، ومسلم (٢٧٢) فى المساجد : باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة ، والترمذى (٢١٦) فى الصلاة : باب ما جاء فى فضل الجماعة ، والنسائى (١٠٣/٢) ، وابن ماجه (٧٨٧) فى الصلاة : باب فضل صلاة الجماعة .

١١ – وروى عبدالله بن عمر – رضى الله عنهما – عن النبى ﷺ قال : « **صَلَاةُ الجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِن صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً** » متفق عليه .

قال أبو عيسى الترمذى رحمه الله تعالى : وعامة من روى عن النبى ﷺ إنما قالوا خمسا وعشرين إلا ابن عمر فإنه قال بسبع وعشرين(*) ، قلت : واختلف العلماء فى تأويله : فقيل الدرجة أصغر من الجزء ، والفذ المنفرد المصلى وحده .

---

[١١] أخرجه البخارى (١٦٥/١) فى الصلاة : باب فضل صلاة الجماعة ، ومسلم (٢٤٩) فى المساجد : باب فضل صلاة الجماعة ، والترمذى (٢١٥) فى الصلاة : باب ما جاء فى فضل الجماعة ، والنسائى (١٠٣/٢) .

[**من فوائد الحديثين**] :

١ – فضل صلاة الجماعة ، وأن ثوابها يزيد على ثواب صلاة الإنسان وحده ، بسبع وعشرين درجة .

٢ – الجمع بين الحديثين من وجوه : قيل : إن القليل لا ينفى الكثير ، فالخمس والعشرون داخلة فى السبع وعشرين ،

وقيل : إنه ﷺ أُعلم أولاً بالخمس والعشرين ، فأخبر عنها ، ثم أعلم بالزيادة فقالها .

وقيل : إن ذلك يختلف باختلاف حال الصلاة من الخشوع والمحافظة على هيئاتها وآدابها .

انظر : شرح النووى على مسلم (١٥١/٥) ، ونزهة المتقين شرح رياض الصالحين (٧٨٣/٢) .

(*) الفذّ : الفرد .

(ما جاء فى ركعتى الفجر من الفضل)

١٢ – عن عائشة – رضى الله عنها – قالت : قال رسول الله ﷺ : « **رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا** » انفرد به مسلم .

١٣ – وروت عائشة – رضى الله عنها – قالت : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَسْرَعَ مِنْهُ فى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ . متفق عليه

---

[١٢] أخرجه مسلم (٧٢٥) فى صلاة المسافرين باب استحباب ركعتى سنة الفجر ، وأخرجه الترمذى (٤١٤) فى الصلاة : باب ما جاء فى ركعتى الفجر من الفضل ، وأخرجه النسائى (٣/٢١٠) فى قيام الليل : باب المحافظة على الركعتين قبل الفجر ، وأحمد (٦/٢٦٥) ، والحاكم فى مستدركه (١/٣٠٧) ، والبيهقى فى السنن الكبرى (٢/٤٧٠) فى الصلاة : باب تأكيد ركعتى الفجر .

[١٣] أخرجه البخارى (٢/٧٢) فى التهجد بالليل : باب تعاهد ركعتى الفجر ، وأخرجه مسلم (٧٢٤) ، فى صلاة المسافرين : باب استحباب ركعتى الفجر .

[من فوائد الحديثين] :

١ – تأكيد سنية ركعتى الفجر ، والتأكيد على المحافظة عليهما .

٢ – من أداهما – يعنى ركعتا الفجر – باخلاص ويقين ، فهذا الخير الكبير ، وهو أفضل من الدنيا وما فيها .

(ما جاء فى فضل المحافظة على الفجر والعصر)

١٤ - وروى أبو بكر بن عمارة بن رؤيبة عن أبيه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا** » ، يَعْنِي الْفَجْرَ ولَعْصْرَ . الحديث انفرد به مسلم .

١٥ - وروى أبو بكر بن أبى موسى الأشعرى عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : « **مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ** » متفق عليه ، والبردن : الفجر والعصر .

---

[١٤] أخرجه مسلم (٦٣٤) فى المساجد ومواضع الصلاة : باب فضل صلاتى الصبح والعصر والمحافظة عليهما .

- يلج : بمعنى يدخل .

[**من فوائد الحديث**] :

١ - الترغيب بالمحافظة على صلاة العصر والصبح .

٢ - أن من حافظ عليهما أمن من النار ، فإن أتى بباقى الفرائض دخل الجنة ، ولابد له مع ذلك المحافظة على الطاعات ، وتجنب المعاصى والمظالم .

[١٥] أخرجه البخارى (١/١٥٠) فى مواقيت الصلاة : باب فضل صلاة الفجر ، ومسلم (٦٣٥) فى المساجد : باب فضل صلاتى الصبح والعصر ، والمحافظة عليهما ، وأحمد فى مسنده (٤/٨٠) .

قال على بن المدينى : أبو بكر راوى هذا الحديث هو ابن عمارة رؤيبة ، والصحيح أنه ابن أبى موسى ، وقد تكلمنا عليه فى غير هذا الموضع .

(ما جاء فى صلاة الضحى)

١٦ – روى أبو الدرداء – رضى الله عنه – قال : « **أَوْصَانِى حَبِيبِى بِثَلَاث أن لا أَدَعَهُنَّ مَا عِشْتُ : بِصِيام ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَصَلَاةِ الضُّحَى ، وَبِأَنَ لَا أَنَامَ حَتَّى أُوتِر** » انفرد به مسلم .

١٧ – وروى أبو هريرة – رضى الله عنه – قال : « **أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ : بِصِيَامِ ثَلَاثَة أَيَّامٍ مِنْ كُلّ شَهْرٍ ، وَرَكْعَتَى الضُّحَى ، وَأَنْ أُوتِر قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ** » متفق عليه .

= [**لغة الحديث**] :

صلى البردين : أى صلاة الصبح والعصر ، وسميا بذلك لأنهما يصليان فى بردى النهار ، وهما طرفاه حين يطيب الهواء ، وتذهب شدة الحر .

[**فوائد الحديث**] :

١ – فضل المحافظة على صلاة الفجر ، لأنها تكون عند لذة النوم ، وصلاة العصر ، لأنها تكون عند الإشتغال بتتمة أعمال النهار ، فالمحافظ على غيرهما من باب أولى ، وقد فسرت الصلاة الوسطى بصلاة العصر . نقلا عن نزهة المتقين (١/١٥٩) .

[١٦] أخرجه مسلم (٧٢٤) فى صلاة المسافرين : باب استحباب صلاة الضحى .

[١٧] أخرجه البخارى (٣/٥٣] فى الصوم : باب صيام أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة ، وفى التهجد (٢/٧٣) باب صلاة الضحى فى الحضر ، =

١٨ – وروى أبو ذر – رضى الله عنه – عن النبى ﷺ أنه قال : « **يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ ، كل تسبيحه صدقه وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْىٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، وَيُجْزِئُ مِنْ ذلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى** » انفرد به مسلم ، واتفقا على نحوه من حديث أبى هريرة . وقوله (كل سلامى) : أى على كل عظم ومفصل ، وأصله عظام الكف والأكارع .

= ومسلم (٧٢١) فى صلاة المسافرين : باب استحباب صلاة الضحى .

[**من فوائد الحديثين**] :

١ – استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وهى الثلاث البيض .

٢ – فضل صلاة الضحى والحرص عليها .

٣ – استحباب الإيتار قبل النوم لمن لا يثق بالإستيقاظ آخر الليل ، فإن وثق فآخر الليل أفضل .

[١٨] أخرجه مسلم (٧٢٠) فى صلاة المسافرين : باب استحباب صلاة الضحى .

[**فوائد لغوية**] :

« السُّلامى] كلُّ عظمٍ ومَفْصِلٍ يُعتمد عليه فى الحركة ، وأصل السلامى : عظم فى فرسن البعير ، ويجمع : السُّلَاميات .

« تسبيحة » قول العبد « سبحان الله » ، « تحميدة » قولنا : الحمد لله ، « تهليلة » : قولنا لا إله إلا الله ، « تكبيرة » قولنا : الله أكبر .

« يجزىء » يكفى فى الثواب ، ويقوم بما سبق من الفضائل التى ذكرت .

[**فوائد الحديث**] :

١ – الحث على الإكثار من الصدقات ، شكراً لله تعالى على العافية ، ودفعاً =

(ما جاء فى عدد صلاة الضحى)

١٩ – قد تقدم أنها ركعتان ، وروت معاذة عن عائشة قالت : كان رسول الله يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبعاً ، وَيزِيدُ مَا شَاءَ اللهُ . انفرد به مسلم

= للبلاء ، فإذا عجز عن الشكر بالأفعال ، شكر الله تعالى بالأقوال ، بإدامة ذكره ، وإعلان تنزيهه وتعظيمه وتوحيده وإسداء النصح فى دينه .

٢ – فضل الإكثار من ذكر الله تعالى بالأذكار الواردة .

٣ – المحافظة على سنة الضحى ، وأقلها ركعتان ، وأكثر ثمانى ركعات ، ووقتها من ارتفاع الشمس قدر رمح إلى قبيل الظهر .

٤ – الصدقة والإنفاق للقادر عليه أفضل من غيره ، لتعدى نفعه ، ومن جمع بينهما فقد حصل الأكمل . نقلا عن نزهة المتقين (١/١٤٩) .

[١٩] أخرجه مسلم (٧١٥) فى صلاة المسافرين : باب استحباب صلاة الضحى .

[**من فوائد الحديث**] :

١ – أنه لا حصر للزيادة فى صلاة الضحى ، ولكن استقراء الأحاديث الواردة عن رسول الله ، ﷺ ، يدل على أنه لم يزد على الثمان ، ولم يرغب فى أكثر من اثنتى عشرة ركعة . نقلا عن نزهة المتقين (٢/٨٢٠) .

٢٠ – وروى عبد الرحمن بن أبى ليلة قال : ما أخبرنى أحد أنه رأى رسول الله ﷺ يُصَلِّى الضُّحَى إلاَّ أُمُّ هَانِىء ، فَإِنَّها حَدَّثَتْ أَنَّ النَّبِى ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ ، فَصَلَّى ثَمَانِى رَكَعَاتٍ ، مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ ، أَخَفَّ مِنْهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ . متفق عليه

(ما جاء فى الصلاة ارتفاع الضحى واستحرار الشمس)

٢١ – روى القاسم بن عوف الشيبانى أن زيد بن أرقم رأى قوماً يصلون من الضحى ، فقال : أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلَاةَ غَيْرِ هذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ ، إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: « **صَلَاةُ الأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ**

---

[٢٠] أخرجه البخارى (٥٧/٢) فى تقصير الصلاة : باب من تطوع فى السفر ، وفى التهجد (٧٣/٢) : باب صلاة الضحى فى السفر ، وأخرجه مسلم (٧١٦) فى صلاة المسافرين : باب استحباب صلاة الضحى .

[**من فوائد الحديث**] :

أن أكثر صلاة الضحى هو ثمان ركعات، وهو المستحب ، استدلالاً بما فعله النبى ﷺ .

[٢١] أخرجه مسلم (٧٤٨) فى صلاة المسافرين : باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال .

[**من فوائد الحديث**] :

أن صلاة الضحى تجوز من ارتفاع الشمس إلى زوالها ، ولكن الأفضل أن تصلى عند ارتفاع الشمس واشتداد الحر ،

والحكمة فى هذا هو أن العبد إذا أخر الصلاة حتى ذلك الوقت ، ابتعد نهائياً عن وقت الكراهة الذى يكون بعد صلاة الصبح ، عندما يسجد أهل عبادة الشمس فى هذا الوقت ، فبذلك يتحرى المؤمن لدينه . =

الفِصَالُ » . انفرد به مسلم . والأواب قيل : هو الكثير الرجوع إلى الله ، وقيل المطيع ، وقيل المسبح ، وقيل الراحم ، وقيل الفقيه .

وقوله : (ترمض) بفتح التاء والميم ، وضاد معجمة : هو احتراق أظلافها بالرمضاء عند ارتفاع الضحى ، واستحرار الشمس .

والرمضاء : ممدود الرمل إذا استحر بالشمس .

والفصال : جمع فصيل وهو صغار الإبل .

(ما جاء فى الصلاة قبل الظهر وبعدها)

٢٢ - روت أم حبيبة - رضى الله عنها - قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **مَنْ حَافَظَ عَلى أَرْبَعِ رَكَعاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا ، حَرَّمَهُ اللهُ عَلى النَّارِ** » أخرجه أبو داود والترمذى والنسائى ، وابن ماجه ، وقال الترمذى : حسن صحيح .

= قال الإمام النووى رحمه الله : قوله ﷺ :

(صلاة **الأوابين** حين ترمض الفصال) هو بفتح التاء والميم يقال : رمض يرمض كعلم يعلم ، والرمضاء الرمل الذى اشتدت حرارته بالشمس أى حين يحترق أخفاف الفصال ، وهى الصغار من أولاد الإبل ، جمع فصيل ، من شدة حر الرمل .

والأواب المطيع ، وقيل الراجع إلى الطاعة ، وفيه فضيلة الصلاة هذا الوقت ، قال أصحابنا : هو أفضل وقت صلاة الضحى ، وإن كانت تجوز من طلوع الشمس إلى الزوال . انتهى نقلا عن شرح النووى على مسلم (٦/٣٠) .

[٢٢] أخرجه الترمذى (٤٢٦) فى الصلاة : باب ما جاء فى الركعتين بعد الظهر ، وأبو داود (١٢٦٩) فى الصلاة : باب الأربع قبل الظهر وبعدها ، وابن ماجه (١١٦٠) =

(ما جاء فيمن صلى فى يوم اثنتى عشرة ركعة)

٢٣ - روت أم حبيبة أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« **مَا مِنْ عَبْد مُسْلِم يُصَلِّي للهِ تعالى كُلَّ يَوْمٍ اثْنَتَىْ عَشرَةَ رَكْعَةً ،**

= فى إقامة الصلاة : باب ما جاء فيمن صلى قبل الظهر أربعاً ، وبعدها أربعاً ، وأخرجه النسائى (٢٦٥/٣) ، وأخرج الإمام أحمد فى مسنده (٣٢٦/٦) ، والحاكم فى مستدركه (٣١٢/١) . وإسناده صحيح ، انظر : تخريج المشكاة (١١٦٧) ، صحيح الجامع (٦٠٧١) صحيح الترغيب للشيخ الألبانى - حفظه الله - (٢٠٢/١) ، وشرح السنة للبغوى (٤٦٤/٣) .

« **فضل الحديث** » :

١ - قوله ﷺ : « حرمه الله على النار » أى حرم الله عليه الخلود فى النار ، وليس هذا يمنع من معاقبته إن بدا منه أى تقصير فى فرائض الله .

٢ - أن من حافظ على تلك الصلوات يموت حين يموت وهو من أهل لا إله إلا الله ، وهذا يكون من البشارات الطيبة ، وهذا كما قلنا لا يمنع من المحاسبة على العصيان بقدر كل ذنب .

[٢٣] أخرجه مسلم (٧٢٨) فى صلاة المسافرين : باب السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن ، وأخرجه الترمذى بمعناه (٤١٣) فى الصلاة : باب ما جاء من صلى فى يوم وليلة ثنتى عشرة ركعة من السنة ماله من الفضل ، والنسائى (٢٦٢/٣) ولكن قال [وركعتان قبل العصر] ولم يذكر (ركعتين بعد العشاء) ، وأبو داود (١٢٥٠) فى الصلاة : باب تفريع أبواب التطوع ، وابن ماجه (١١٤١) فى إقامة الصلاة : باب ما جاء فى ثنتى عشرة ركعة من السنة . =

تَطَوُّعاً من غَيْرَ الفَريضَةِ ، الإِّ بَنَى اللهُ لهُ بَيْتاً فِي الجَنَّةِ » انفرد به مسلم .

(جامع ما جاء فى صلاة الليل)

٢٤ - روى أبو هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « **أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شهر رَمَضَانَ ، شَهْرُ اللهِ المُحَرَّمُ ، وَأَفْضَلُ الصَّلاةِ بَعْدَ الفَرِيضَةِ ، صَلاةُ اللَّيْلِ** » انفرد به مسلم

= [**فائدة**] :

من هذا الحديث الشريف يتبين لنا ما يحظى به العبد المؤمن من الفضل إذا حافظ على السنن ، وواظب عليها ، ويستحب العبد أن لا يقل تطوعه فى يومه عن أداء الاثنتى عشرة ركعة تطوعاً ، والحديث يشمل الرواتب كما فى روايات أصحاب السنن ، ويشمل غيرها .

[٢٤] أخرجه مسلم (١١٦٣) فى الصيام : باب فضل صوم المحرم ، وأخرجه الترمذى (٤٣٨) فى الصلاة : باب ما جاء فى فضل صلاة الليل ، وأخرجه أبو داود (٢٤٢٩) فى الصوم : باب فى صوم المحرم ، وأخرجه النسائى (٢٠٦/٣) فى قيام الليل : باب فضل صلاة الليل ، وأحمد (٣٤٢/٢) ، والدارمى فى سننه (٢١/٢) .

[**من لغة الحديث** » :

شهر الله : إضافة الشهر إلى الله تعالى إضافة تشريف وتفخيم .

المحرم : شهر المحرم من الأشهر الحرم ، وهى : رجب ، وذو القعدة ، وذو الحجة ، ومحرم وهو رأس السنة الهجرية .

« **فائدة الحديث**] :

١ - أفاد هذا الحديث النبوى أن الصيام فى شهر المحرم أفضل من كل شهر بعد رمضان .

٢ - أن أفضل صلاة النفل هى صلاة الليل ، لأنه وقت السكون والخشوع . والعمل فيه أبعد عن الرياء .

(عُقد الشيطَان على الإنسان أثناء النوم)

٢٥ - روى أبو هريرة يبلغ به النبى ﷺ قال : « **يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلى قافِيَةِ رَأسِ أحَدِكُم ثَلاثَ عُقدٍ إذَا نام ، بكل عقدة يَضرِبُ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارقُد ، فإذا اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللهَ تعالى ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، وإذَا تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عَنْهُ عُقْدَتان ، فَإذَا صَلَّى انْحَلَّت الْعُقَدُ ، فَأَصْبَحَ نَشِيطاً طَيِّبَ النَّفْس ، وَإلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانُ** » متفق عليه .

---

[٢٥] أخرجه البخارى (١٤٨/٤) فى بدء الخلق : باب صفة إبليس وجنوده ، ومسلم (٦٥/٦ بشرح النووى) فى صلاة المسافرين : باب ما روى فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح .

[**لغة الحديث**] :

يعقد : من العقد ، وهو الربط والتوثيق ، وقيل المراد هنا العقد حقيقة ، ويكون من باب عقد السحر الذى يؤثر على المسحور فيمنعه من القيام ، وقيل هو كناية عن تثقيله بالنوم ، وتثبيطه عن القيام .

القافية : وهو مؤخر العنق ، وقيل هى مؤخرة الرأس .

يضرب : أى يقول ، عليك : أى بقى عليك .

فارقد : فعل أمر من الرقود، وهو النوم أى نم .

قوله (**يعقد الشيطان**) : اختلف العلماء فى تأويله ، فقيل : هو مثل ، واستعاذة من عقد بنى آدم .

وقيل : بل هو على ظاهره ، وأن الشيطان يفعل من ذلك نحو ما يفعله السواحر من عقدها ونفثها .

وقوله (**قافية أحدكم**) أى قفاه ، ومنه قافية الشعر ، وهو آخر البيت .

طيب النفس : راضياً ، خبيث النفس : ثقيلها كريه الحال .

[**من فوائد الحديث**] :

١ – أن الشيطان يسعى حثيثا ليثبط المؤمن عن فعل الخير .

٢ – أن عدم القيام للصلاة فى الليل استجابة للشيطان وتخاذل أمامه .

٣ – الحث على الذكر والدعاء والصلاة فى الليل .

٤ – ذكر الله وعبادته تورث النشاط فى النفس ، وانشراح الصدر ، وتطرد الكسل والخمول .

٥ – المؤمن يسر بتوفيق الله تعالى له للقيام بطاعته ، ويكتئب لتقصيره فى درجات الفضل والكمال . انتهى نقلا عن نزهة المتقين (٢/٨٣٥) .

(أحب الأعمال إلى النبى ﷺ)

٢٦ – وروى مسروق قال : قلت لعائشة : أَىُّ الأعمالِ أحب إلى رسول الله ﷺ ؟ قالت : الدَّائمُ ، قلت : فأى الليل كان يقوم ؟ . قالت : إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ . متفق عليه .

والصارخ : الديك ، قاله أبو عبيد الهروى .

٢٧ – وروى عبد الله بن عمرو قال : قال لى رسول الله ﷺ : « **يَا عَبْدَ اللهِ لا تكن مِثْلَ فُلانٍ كانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ** » .

---

[٢٦] أخرجه البخارى (٢/٦٣) فى التهجد : باب من نام عند السحر .

[٢٧] أخرجه البخارى (٢/٦٨) فى التهجد : باب ما يكره من ترك قيام الليل ، ومسلم فى الصيام (٨/٤٤ بشرح النووى) : باب النهى عن صوم الدهر .

[فائدة الحديث]

١ – فضل المداومة على العمل الصالح الذى يقرب إلى الله عز وجل ، وإن قل .

٢ – ترك ما اعتاده الإنسان من عبادة أو عمل صالح دليل على عدم الاكتراث بالطاعة ، وانشغال القلب عن الله تعالى .

(كيف كان يتطوع النبى ﷺ)

٢٨ - وروت عائشة - رضى الله عنها - قالت : ما كان رسول الله ﷺ يَزِيدُ فِى شهر رَمَضَانَ ، وَلَا غَيْره عَلَى إحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُصَلِّى أَرْبَعاً ، فَلَا تَسْل عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولهنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّى أَرْبَعاً ، فَلَا تَسْل عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّى ثَلَاثاً .

فَقالَتْ عَائشَةُ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِر ؟ قَالَ : « **يَا عَائِشَةُ إنَّ عَيْنَىَّ تَنَامَانِ ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِى** » متفق عليه .

٢٩ - وروى أبو القاسم قال : سمعت عائشة - رضى الله عنها - تقول : « كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ الله ﷺ من اللَّيْلِ عَشَرَ رَكَعَاتٍ ، وَيُوتِرُ بِسَجْدَةٍ ، وَيَركَعُ رَكْعَتَىِ الْفَجْرِ ، فَتِلْكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً » متفق عليه .

---

[٢٨] أخرجه البخارى (٢/٦٦ - ٦٧) فى التهجد : باب قيام النبى ﷺ فى رضان وغيره ، ومسلم (٧٣٨) فى صلاة المسافرين : باب صلاة الليل ، وعدد ركعات النبى ﷺ .

[٢٩] أخرجه البخارى (٢/٦٤) فى التهجد : باب كيف صلاة النبى ﷺ ، ومسلم (٧٣٨) فى صلاة المسافرين : باب صلاة الليل ، وعدد ركعات النبى ﷺ .

(دعـاء الاسـتخارة)

٣٠ - روى جابر - رضى الله عنه - قال : « **كان النبى ﷺ يُعَلمُنَا الاسْتِخَارَةَ فى الْأُمُورِ كلها ، كالسُّورَةَ مِنَ الْقُرآنِ : إذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَقُول : اللَّهُمَّ إنِّى اَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسألُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ .**

اللَّهُمَّ إنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِى فى دِينِى وَمَعَاشِى وَعاقِبَةِ أَمْرِى ، أَوْ قالَ : فى عاجِلِ أَمْرِى وَآجِلِهِ ، فَاقْدُرْهُ لِى ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِى فى دِينِى وَمَعَاشِى وَعاقِبَةِ أَمْرِى ، أَوْ قالَ : فى عاجِلِ أَمْرِى وَآجِلِهِ فَاصْرِفْهُ عَنِّى وَاصْرِفْنى عَنْهُ . وَاقْدُرْ لِى الَخْيرَ حَيْثُ كانَ ، ثُمَّ أَرْضِنِى به ، ويسمى حاجته » انفرد به البخارى .

---

[٣٠] أخرجه البخارى (٢/٧٠) فى التهجد : باب ما جاء فى التطوع مثنى مثنى ، وفى الدعوات (٨/١٠١) باب الدعاء عند الإستخارة ، وأخرجه الترمذى (٤٨٠) فى الصلاة : باب فى صلاة الإستخارة ، وأبو داود (١٥٣٨) فى الصلاة : باب فى الإستخارة ، وابن ماجه (١٣٨٣) ، والنسائى (٦/٨٠) فى النكاح ، والبخارى فى الأدب المفرد (٧٠٣) ، والحاكم (١/٣١٤) ، (٢/١٦٥) وصححه من حديث أبى أيوب ، وابن حبان (٦٨٥) وصححه ، والبيهقى فى السنن (٣/٥٢) .